

فقه القرآن

[322] وايضا قوله تعالى " كونوا قوامين بالقسط شهداء " ولو على انفسكم " (1)

والشهادة على النفس هو الاقرار بما عليها. وقوله " فاعترفوا بذنبهم " (2) وقوله " فاعترفنا بذنوبنا " (3) و " آخرون اعترفوا بذنوبهم " (4). والاعتراف واحد. وأيضا قوله " ألت بربكم قالوا بلى " (5) وقوله " ألم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير " (6). ولا يجوز أن يكون الجواب في مثل هذا الابللى، ولو قال نعم كان انكارا ولم يكن اقرارا ويكون تقديره نعم لست ربنا ولم يأتنا نذير، ولهذا يقول الفقهاء إذا قال رجل لآخر " أليس لي عليك ألف درهم " فقال " بلى " كان اقرارا وان قال نعم لم يكن اقرارا، ومعناه ليس لك علي. (باب الزيادات) روى السكوني عن ابى عبد الله عليه السلام أنه سئل عن رجل يوصي بسهم من ماله. فقال: السهم واحد من ثمانية، لقول الله تعالى " انما الصدقات للفقراء والمساكين " الآية (7). وقد روي أن السهم واحد من ستة (8).

_____ (1) سورة النساء: 135. (2) سورة الملك: 11. (3)

سورة غافر: 11. (4) سورة التوبة: 12. (5) سورة الاعراف: 172. (6) لفظ " بلى " جواب كلام مقرون بالنفى، و " نعم " جواب كلام مقرون بالاثبات " م ". (7) الكافي 7 / 41. (8) وسائل الشيعة 13 / 449. *